

5496- من أين يحرم من أراد الإتيان بعمرة أخرى وهو في مكة ؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا يقول هذا السائل ذهبت للعمرة وانا من العراق آآ ذهبت لاداء العمرة آآ عن نفسي وبعد اتمامها اردت ان نعتمر عن والدي المتوفى فهل يشترط علي ان اذهب الى ميقات اهل العراق فاحرم منه باداء العمرة عن والدي؟ ام يصح لاحرام - [00:00:00](#) من مكة لانني مقيم فيها لايام فقط. الاحرام بالعمرة لا يكون من مكة. وانما يكون من الحل خارج الحرم من التنعيم من الجعرانة من عرفة. من حدود الحرم. الاحرام بالعمرة. فمن كان داخل مكة وهو يريد ان يعتمر لنفسه ولغيره فانه يخرج الى الحل الى حدود الحرم - [00:00:20](#)

يحرم من عندها. لان عائشة رضي الله عنها لما ارادت ان تحلم بالعمرة وهي في مكة. امر النبي صلى الله عليه وسلم اخاها عبدالرحمن ابن ابي بكر ذهب بها الى التنعيم واحرمت منه لان التنعيم على حدود الحرم. نعم - [00:00:40](#)